

قانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة

للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استثمارات وإيرادات المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٠٠٢٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعون مليوناً وتسعة وعشرون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستثمارات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٤٤٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وأربعمائة وأربعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٣٦٣٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٠٧٧٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستثمارات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٧٥٨٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وثمانون مليوناً وخمسمائة وتسعة وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٢٨١٤٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٧٤٧٧٥٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٤٤٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وأربعمائة وأربعون ألف جنيه) كلها بالباب الثانى - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٧٥٨٩٠٠٠ جنية (فقط وقدره سبعة وثمانون مليوناً وخمسمائة وتسعة وثمانون ألف جنية) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٧٥٩٨٩٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١١٦٠٠٠٠٠ جنية منه مبلغ ٥٢٩٠٠٠٠ جنية قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تعمى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

يشمر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٠ .
يبصم هذا القانون بحاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما
صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

بيان موازنة المؤسسة العمالية لحفظ القاهرة

للسنة المالية ١٩٩٠/٩٠

١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠		١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠	
جيبه	جيبه	البيان	جيبه	جيبه	البيان	جيبه	جيبه
٢٢٠٦٧٠٠	٢٤٤٠٠٠٠	باب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية	٣٢٣٠٠٠	٣٦٣٠٠٠	باب ١ - الأجور	١٨٧٣٧٠٠	٢٠٧٧٠٠٠
٢٢٠٦٧٠٠	٢٤٤٠٠٠٠	جملة الإيرادات الجارية	٣٢٣٠٠٠	٣٦٣٠٠٠	باب ٢ - نفقات جارية وتحويلات جارية	٢٢٠٩٧٠٠	٢٤٤٠٠٠٠
٦٣٨٩٣٠٠٠	٧٥٩٨٩٠٠٠	باب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة	٢٠٠٤٤٠٠٠	١٢٨١٤٠٠٠	جملة الاستخدمات الجارية	٢٠٠٤٤٠٠٠	١٢٨١٤٠٠٠
١٨٣٧٠٠٠٠٠	١١٦٠٠٠٠٠٠	باب ٤ - القروض والسهميات الائتمانية	٦٢٢١٩٠٠٠	٧٤٧٧٥٠٠٠	باب ٣ - الاستخدمات الاستثمارية	٦٢٢١٩٠٠٠	٧٤٧٧٥٠٠٠
٨٢٢٦٣٠٠٠٠	٨٧٥٨٩٠٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية	٨٢٢٦٣٠٠٠٠	٨٧٥٨٩٠٠٠٠	باب ٤ - التحويلات الرأسمالية	٨٢٢٦٣٠٠٠٠	٨٧٥٨٩٠٠٠٠
٨٤٤٦٩٧٠٠	٩٠٠٢٩٠٠٠٠	إجمالي الإيرادات	٨٤٤٦٩٧٠٠	٩٠٠٢٩٠٠٠٠	جملة الاستخدمات الرأسمالية	٨٤٤٦٩٧٠٠	٩٠٠٢٩٠٠٠٠
					إجمالي الاستخدمات		